رابط المادة على منصة باحث

1605- حكم كشف المرأة عن وجهها في أماكن بعيدة ومنقطعة عن الرجال - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السلام عليكم. الاخت هدى محمد من الامارات تقول ما الحكم في لبس النقاب في اماكن بعيدة عن الرجال؟ كالبر وطريق السفر الطويل ونحو وهل اذا امر الزوج امرأته بالتنقب عليها ان تطيعه في ذلك؟ الواجب على المرأة ان تلزم الحجاب المعتاد في بلدها اذا كان - 00:00:00

ساترا ومحتشما تلزمه ولا تتحول الى ما دونه. التي من عادتها ان تلبس الحجاب على وجهها كاملا وتغطي وجهها املا ليس من حقها ان تتنازل الى النقاب لان النقاب هذا عادة لبعض المجتمعات على المرأة انها تحافظ على حجابها الساتر في السفر - 00:00:20

وفي غيره ما دامت بحضرة الرجال. اما اذا كانت ليست بحضرة رجال فلها ان تكشف وجهه او تكشف بعظه لا حرج عليها بذلك. انما الكلام اذا كانت مرأة من الرجال غير المحارم فانها تستر وجهها وكفيها وسائر بدنها في السفر وفي غيره وتبقى على حجابها الاصلي الذي عليه نساء بلدها - 00:00:40

ولا تتحول عنه الى ما دونه لان التحول عنه الى ما دونه التحول عنه الى ما دونه يسبب تساهل شيئا فشيئا حتى تترك الحجاب نهائيا. نعم - 00:01:00